رياسة مجلس الوزراء

هيئة المستشارين

قضية السودان

obeikandl.com

قضية السودان

رأينا أن نبحث قضية السودان بحثا موضوعيا مجردا عن الاعتبارات الذاتية ، مستندين فى البحث إلى أصح القواعد القانونية .

واستعرضنا ، فى الصلات التى تربط مصر بالسودان ، المراحل المتعاقبة التى مرت بها هذه الصلات منذ عهد محمد على إلى اليوم ، وذلك من الناحية القانونية ، فكانت هذه المراحل كما يأتى :

(١) السودان من عهد محمد على إلى ثورة المهدى .

(٢) ثورة المهدى وإخلاء السودان .

(٣) استرداد السودان واتفاقيتا سنة ١٨٩٩

(٤) السودان منذ اتفاقيتي سنة ١٨٩٩ إلى معاهدة سنة ١٩٣٦

(٥) السودان ومعاهدة سنة ١٩٣٦

١ — السودان من عهد محمد على إلى ثورة المهدى

تمهيد تاريخى :

ارتبط تاريخ السودان بتاريخ مصر منذ القديم . ففى عهد الفراعنة (امنحوتب وتحتمس ورمسيس الثانى) كانت النوبة تابعة لمصر ، وبنيت الهياكل فى هذه البلاد ، واستغلت مناجم الصحراء الشرقية .

وفى عهد البطالسة والرومان انتشرت التجارة المصرية فى البحر الأحمر ، وتوغل الرومان داخل السودان .

وغزت العرب النوبة فى سنة ٦٥١ ميلادية ، ثم صالحوها على دفع الجزية ، واستمر الصلح نحو ستمائة من الأعوام .

وفى عهد المماليك استولى الظاهر بيبرس على بلاد النوبة ، وتغلغلت العرب فى السودان .

وعند فتح الأتراك لمصر سنة ١٥١٧ ميلادية ، احتلوا دنقلة وسواكن ومصوع ، فصارت هذه الأقاليم منذ ذلك الوقت تابعة لتركيا ، وبقى الأمر على هذا النحو إلى أن استولى محمد على على مصر .

وبدأ محمد على فتح السودان فى سنة ١٨٢٠ حتى يعيد وحدة وادى النيل ، فعهد إلى ابنه اسماعيل بفتح دنقلة وسنار ، وعهد إلى قائده محمد بك الدفتردار بفتح كردفان ودارفور ، فتم فتح كل هذه الأراضى من سنة ١٨٢٠ ، الى سنة ١٨٢٢ ؛ ثم استولت الجيوش المصرية على كسلا فى سنة ١٨٤٠ ، واعترف الباب العالى بهذه الفتوحات فى فرمان سنة ١٨٤١ ، وعهد الى محمد على بإدارة مديريات النوبة ودارفور وكردفان وسنار ، ثم منحه امتيازا للانتفاع بميناءى سواكن ومصوع .

وواصل الخديوى اسماعيل الفتح الى خط الاستواء ، فكون امبراطورية مصرية تمتد حدودها الى أعالى النيل .

وبقيت هذه الإمبراطورية قائمة حتى نشبت ثورة المهدى ، فاضطرت مصر الى إخلاء الأراضى الداخلية للسودان .

الوضع القانونى للسودان فى ذلك العهد :

أهم الوثائق التى يرجع اليها فى تكييف هذا الوضع هى فرمانات التولية التى كانت تصدر من الباب العالى الى ولاة وخديوى مصر ، وهى وثائق ذات صفة دولية ، ثم الأوامر العالية الصادرة لحكمدارى السودان وهى وثائق إدارية ، ثم النظام النيابى الذى كان قائما فى مصر قبل ثورة المهدى وهو مدوّن فى وثائق دستورية .

١ — الفرمانات : أوّل فرمان نذكره فى هذا الصدد هو الفرمان السلطانى رقم ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ وقد صدر لمحمد على ونصه ما يأتى : "لوزيرى محمد على باشا والى مصر المعهودة اليه مجددا ولاية مقاطعات نوبيا والدارفور وكردفان وسنار . إن سدتنا الملوكية كما توضح فى فرماننا السلطانى السابق قد ثبتتكم على ولاية مصر بطريق التوارث بشروط معلومة وحدود معينة . وقد قلدتكم فضلا على ولاية مصر ولاية مقاطعات النوبة والدارفور وكردفان وسنار وجميع توابعها وملحقاتها الخارجة عن حدود مصر ولكن بغير حق التوارث . فبقوة الاختبار والحكمة التى امتزتم بهما تقومون بإدارة هاته المقاطعات وترتيب شؤونها بما يوافق عدالتنا وتوفير الأسباب الآيلة لسعادة الأهلين ، وترسلون فى كل سنة قائمة الى بابنا العالى حاوية

بيـان الإيرادات السـنوية جميعها ...“ (قاموس الإدارة والقضاء ٤ ص ٦٧٢) .

ويتضح من نصوص هذا الفرمان أن محمد على كانت له ولاية مصر وولاية مديريات السودان ، الأولى وراثية والأخرى غير وراثية . فمصر والسودان كانا إذ ذاك قطرين متميزين أحدهما عن الآخر ، ولكن يجمعهما سيادة واحدة هى سيادة الباب العالى ، وولاية واحدة هى ولاية محمد على .

ثم إن السودان اندمج فى مصر بعد ذلك ، وصار البلدان بلدا واحدا ينتقل بطريق التوارث من الخديوى اسماعيل إلى أكبر أولاده وهكذا ، يقطع فى ذلك ”فرمان لسمو اسماعيل باشا“ مؤرخ فى ٢٧ مايو سنة ١٨٦٦ ، وقد جاء فيه ما يأتى :

”حيث إن مصر هى مقاطعة من مقاطعات مملكتى الأكثر أهمية ، وحيث إنك ما برحت تبرهن حتى الآن على أمانتك وخلوصك نحو ذاتى الملوكية ، ولما كان من مرادى أن أظهر لك بنوع سنى ساطع عظم ثقتى التامة بك ، قررت بناء على هذا جميعه أن تنتقل ولاية مصر من الآن فصاعدا مع ما هو تابع إليها من الأراضى وكامل ملحقاتها وقائمقاميتى سواكن ومصوع إلى أكبر أولادك الخ“ (قاموس الإدارة والقضاء ٤ ص ٦٧٩) .

وفى الوقت الذى اندمج فيه السودان فى مصر حرمت الفرمانات على الخديويين أن يتنازلوا عن أى امتياز أعطى لهم ، أو يتركوا أى أرض من الأراضى التى تولوا عليها ، أو يعقدوا بشأن ذلك كله أية معاهدة سياسية والا وقعت باطلة . يدل على ذلك الفرمان المرسل للخديوى اسماعيل فى سنة ١٨٦٧ (٤ ص ٦٨١) والفرمان الصادر للخديو توفيق فى سنة ١٢٩٦ هجرية (٤ ص ٦٨٩) والفرمان الصادر للخديو عباس فى سنة ١٨٩٢ (٤ ص ٦٩٥) .

وقد جاء فى الفرمان الأول الصادر للخديو اسماعيل ما يأتى :

" على أنه مرخص لخديو مصر أن يعقد مع وكلاء الدول الأجنبية وثائق خصوصية متعلقة بالجمارك وأمور الضبطية للرعايا الأجانب الترنسيت وإدارة البوستة (البريد) ، ولا يسوغ بوجه من الوجوه أن تحرر الوثائق المذكورة بصفة معاهدات أو وثائق سياسية وإذا لم تكن العقود موافقة للصورة المبينة أعلاه ، وكانت تمس الحقوق السلطانية فى ممالكها ، وجب اعتبارها باطلة وكأنها لم تكن . . . الخ " .

وجاء فى الفرمان الثانى الصادر للخديو توفيق ما يأتى :

" . . . . . وجهنا الى عهدتكم الخديوية المصرية المحدودة بالحدود القديمة المعلومة مع الأراضى المنضمة إليها

المعطاة الى ادارة مصر . . . وحيث إن الامتيازات التى أعطيت لمصر هى جزء من حقوق دولتنا العلية الطبيعية التى خصت بها الخديوية وأودعت لديها ، لا يجوز لأى سبب أو وسيلة ترك هذه الامتيازات جميعها أو بعضها أو ترك قطعة أرض من الأراضى المصرية الى الغير مطلقا " .

وأكد الفرمان الثالث الصادر للخديو عباس أن ليس للخديو أن يتنازل لأحد كائنا من كان عن الامتيازات الممنوحة لمصر ، وهى الامتيازات التى تملكها السلطة السيدة ، ولا أن يتنازل عن جزء من الأقاليم .

٢ — الأوامر العالية الصادرة لحكمدارى السودان :

أما كيف كان السودان يدار بعد اندماجه فى مصر على النحو المتقدم ، فالظاهر من الأوامر العالية التى كانت تصدر لحكمدارى السودان أن إدارة هذه البلاد كانت إدارة مركزية مندمجة فى الإدارة المصرية . وكانت مديريات السودان تتكون كلها فى وحدة إدارية يتولاها حاكم عام يرجع فى الشؤون المختلفة إلى الجهات المركزية فى القاهرة ، شأنه فى ذلك شأن حاكم أى إقليم آخر فى مصر . فما كان من شؤون المال والميزانية رجع فيه إلى وزارة المالية ، وما كان من شؤون الأمن رجع فيه إلى وزارة الداخلية ، وما كان من شؤون القضاء رجع

فيه إلى وزارة الحقانية ، وما كان من شؤون الجيش والدفاع رجع فيه إلى وزارة الحربية ، وهكذا . يدل على ذلك الأمر العالي الصادر لحكمدار السودان في سنة ١٨٨٠ ، وقد جاء فيه ما يأتي : " . . . . . إنما نرى من اللزوم استجلاب دقة نظركم إلى بعض مواد مهمة وهي الآتي ذكرها :

(أولا) مالية السودان ، ومما لا يخفى أن لفظة المالية تشتمل كل ما يلزم ويمكن تقريره وتحصيله من الأموال والعوائد . . . . وكذا تقدير ما يلزم من المصاريف . . . . وعلى هذا فأول واجب عليكم هو تنظيم ميزانية مستوفية عن كافة ايرادات ومصروفات الحكمدارية . . . . فينبغي أن ترسلوا صورة من هذه الميزانية الى نظارة المالية واستمرار ذلك سنويا وأن تقدموا الى النظارة المشار اليها في كل ثلاثة شهور حساب ايرادات ومصروفات الحكمدارية بالبيان الكافي ، وذلك كما الجاري بكافة مصالح الحكومة . وبما أن كافة ما يتعلق بالمواد المالية والحسابية مرجع الأمر فيه هو الى نظارة المالية بجميع ما يقتضيه الحال من المخابرات والاستئذانات في هذا الشأن يكون خاصا بالنظارة المشار اليها .

ثانيا) الإدارة الملكية ، يلزم تنظيمها واجراؤها على صورة تلائم أحوال تلك البلاد ، وما يختص بهذا القسم من المخابرات ،

وما يتراءى لزوم تغييره وتبديله من المواد والنظامات ذات الأهمية ، وعزل وتنصيب أرباب المناصب الرفيعة مثل المديرين ووكيل الحكمدارية ، وما يتعلق بالإدارة الملكية والأحوال الداخلية ما من شأنه استحصال أوامر عن جميع ما ذكر من هذه الأنواع ، فينبغي أن تكون المخابرة مع نظارة الداخلية . . . . وأما ما يتعلق بالأمور القضائية سواء كانت شرعية أو نظامية تجرونه مع قواعده المتبعة والحالة ، إنما ما يختص بهذا القسم من المخابرات أو ما ترون لزوم اجرائه من الاصلاحات ، يجب أولا المخابرة عنه مع نظارة الحقانية . . .

(ثالثا) القسم العسكري . . . وكافة ما يتعلق بهذا القسم من المخابرات والاستفادات هو خاص بنظارة الجهادية . . . .

(قاموس الادارة والقضاء ٣ ص ١٠٨ — ص ١٠٩) .

و يلاحظ أنه صدر أمر عال فى سنة ١٨٨٢ بإنشاء نظارة باسم "نظارة الأقاليم السودانية وملحقاتها يكون مركزها القاهرة" وقد عين على أثر إنشاء هذه النظارة عبد القادر حلمى باشا حكمدار العموم السودان وناظرا على الأقاليم السودانية وملحقاتها . وبقى عبد القادر باشا فى القاهرة ، ولما انتقل للخرطوم فى مايو سنة ١٨٨٢ عينت الحكومة على بك الروبى وكيلا لنظارة السودان . ثم ألغيت هذه النظارة بأمر عال فى سنة ١٨٨٣ ، وحل محلها إدارة خاصة بأشغال السودان وملحقاته فى رياسة

مجلس النظار ، ثم انتقلت تبعية هذه الإدارة إلى وزارة الحربية بأمر عال فى سنة ١٨٨٤ . والمعنى الذى يستفاد من كل ذلك هو الرغبة فى تنظيم اتصال الأقاليم السودانية بالحكومة المركزية ، وجعل هذا الاتصال يتركز فى جهة واحدة ، وهذا هو الذى يقوله الأمر العالى الذى صدر بإنشاء نظارة الأقاليم السودانية وملحقاتها ، فقد جاء فيه ما يأتى : "مراعاة لاستكمال شرائط الانتظام فى إدارة عموم السودان ، وتمكين الضبط والربط ، واستدعاء ذلك جعلها إدارة واحدة لتأمين ارتباطها بمركز حكومتنا" . وقد يكون المقصود من إنشاء هذه النظارة رفع درجة حكمدار عام السودان إلى درجة ناظر ، يفهم ذلك من تعيين عبد القادر حلمى باشا حكمدارا وناظرا فى الوقت ذاته ، ولما انتقل إلى الخرطوم لم يعين أحد ناظرا مكانه ، بل عين له وكيل يقيم فى القاهرة ليكون واسطة الاتصال بين الإدارة المحلية فى السودان والإدارة المركزية فى القاهرة . ومهما يكن من أمر فإن إدارة السودان بقيت مع هذا التنظيم إدارة مركزية مندمجة فى الإدارة المصرية .

٣ — النظام النيابى — أما من الناحية الدستورية ، فيظهر بجلاء من الدستور الذى وضع لمصر وأنشأ "مجلس النواب" فى سنة ١٨٨٢ ، ومن قانون الانتخاب الذى وضع مع هذا الدستور ، أن السودان اعتبر جزءا من مصر ، يرسل نوابه

الى مجلس النواب فى القاهرة كسائر الأقاليم الأخرى . وكان مجموع عدد النواب فى هذا المجلس ١٢٥ نائبا ، منهم ١٢ نائبا لمحافظات السودان ومديرياتها . ولكن الثورة العرابية لم تمهل هذا المجلس حتى يتكامل انتخاب أعضائه (انظر تاريخ الحياة النيابية فى مصر ، ص ٢٣٣) . وقبل ذلك أقر مجلس شورى النواب الذى أنشئ فى أوائل عهد الخديو اسماعيل مشروع لائحة أساسية لمجلس نواب مصرى فى ٨ يونيه سنة ١٨٧٩ ، ومشروع قانون انتخاب فى ١٥ يونيه سنة ١٨٧٩ وقد جاء فى مشروع قانون الانتخاب فى المادة ٣٥ ما يأتى : " مجلس النواب يتركب من مائة وعشرين عضوا ينتخبون بالوجه الآتى : ١٢ من مدينة مصر ، ٦ من مدينة اسكندرية ، ١ من مدينة رشيد ، ٢ من مدينة دمياط ، ١ من مدينة بورسعيد والعريش والاسماعيلية ، ١ من مدينة السويس ، ٧ من مديرية البحيرة ، ٣ من مديرية الجيزة ، ٣ من مديرية القليوبية ، ٦ من مديرية الشرقية ، ٨ من مديرية المنوفية ، ١٢ من مديرية الغربية ، ٨ من مديرية الدقهلية ، ٤ من مديرية بنى سويف ، ٣ من مديرية الفيوم ، ٦ من مديرية المنيا ، ٨ من مديرية أسيوط ، ٧ من مديرية جرجا ، ٤ من مديرية قنا ، ٣ من مديرية اسنا ، ٢ من مديرية الخرطوم ، ١ من مديرية بربر ، ١ من مديرية دنقلة ، ٢ من مديرية

التاكا ، ١ من مديرية سنار وفيزوفلى ، ٢ من مديرية كردفان ١ من مديرية فشودة وخط الاستواء وشكا وبحر الغزال ، ٣ من مديريات الفاشر وداره وكيكابية بدارفور ، ١ من محافظة سواكن ، ١ من محافظة مصوع ، ١ من مديرية هرر ومحافظة بربرة وزيلع " (انظر تاريخ الحياة النيابية فى مصر ٥ ص ١٤٥) ويتضح من هذا النص أن مجموع عدد النواب فى مشروع قانون الانتخاب المشار إليه كان ١٢٠ نائبا منهم ١٦ نائبا عن السودان ، وأن مديريات السودان ومحافظاته كانت توضع إلى جانب مديريات مصر ومحافظاتها باعتبار أن كل ذلك بلد واحد من الناحية الدستورية .

ويخلص من كل ما تقدم النتائج الآتية :

(١) منذ عهد الخديو اسماعيل اندمج السودان فى مصر واعتبر جزءا منها ، وذلك من الناحية الدولية والناحية الإدارية والناحية الدستورية .

(٢) كانت السيادة العثمانية تنبسط على مصر والسودان باعتبارهما بلدا واحدا على النحو المشار اليه .

(٣) كان الخديو ممنوعا بالفرمانات من أن يعقد فى شأن مصر والسودان أية معاهدة سياسية ، أو أن يتنازل عن أى امتياز ، أو أن يترك أى أقليم من أقاليم هذه البلاد .

٣ — ثورة المهدى وإخلاء السودان

ثار المهدى فى السودان ، واحتلت جيوشه الخرطوم فى سنة ١٨٨٥ . ففرضت الحكومة البريطانية على مصر اخلاء السودان ، وقال السير أفلين بارنج (اللورد كرومر) فى مذكرة له إن الوزير الذى لا يرتاح الى هذا القرار عليه أن ينسحب . فناقش مجلس الوزراء هذه المذكرة ، ورفض شريف باشا اخلاء السودان ، وقدم استقالة مسببة جاء فيها ما يأتى : "أن الحكومة البريطانية تطلب منا ترك السودان ، وليس من حقنا أن نوافق على ذلك ، لأن هذه الأقاليم النابعة للباب العالى قد عهد الينا بإدارتها . واذا ارتأت حكومة انجلترا أن مصر يجب عليها أن تتبع مشورة انجلترا ولا تعارضها فهذا يخالف أحكام الأمر العالى الصادر فى ٢٣ أغسطس سنة ١٨٧٨ والقاضى بأن يحكم الخديو بواسطة وزرائه ومعهم ، ولذا نقدم استقالتنا اذ منعنا من حكم البلاد طبقا للدستور" .

وعلى أثر استقالة شريف باشا عرضت الوزارة على رياض باشا فرفضها . وقبلها نوبار وقرر إخلاء السودان . وعهدت الحكومة البريطانية إلى غوردون بأن يعمل على إخلاء السودان من الجيوش والموظفين ، وقد انحصرت مهمته فى إخلاء السودان وفى تكوين حكومة قوية تعيد النظام فى هذا الإقليم.

وقد جاء فى الفرمان الصادر له ما يأتى : "ينبغى بعد تسوية مسألة الإخلاء اتخاذ الترتيبات الضرورية لقيام حكومة قوية فى هذه المديريات تحقق المحافظة على النظام ، وتحمى عامة الشعب من النكبات التى قد تنتج من بقاء البلاد بلا رئيس". وقد ذكر غوردون فى خطاب أرسله إلى السير أفلين بارنج فى ٨ فبراير سنة ١٨٨٤ بأن مهمته ينبغى أن تكون إخلاء السودان لا تركه . وإلا نتج عن ذلك أن تصبح البلاد فى حالة فوضى .

وقدمت تركيا احتجاجا للدول على ترك السودان باعتباره إخلالا بحقوق السيادة العثمانية وبحقوق الخديو الناتجة عن فرمان سنة ١٨٤١ ، كما أنه ضار بالمصالح التجارية .

ويستخلص مما تقدم أن الحكومة المصرية لم تتخل عن السودان ، بل اقتصرت على إخلاء المناطق الداخلية فيه من الجيوش والموظفين لحقن دمائهم . ولم يكن فى نيتها وقت أن أمرت بهذا الإخلاء أن تترك السودان أو أن تتنازل عنه . فهى إذا كانت قد أخلت السودان ، فانها لم تتخل عنه . يدل على ذلك ما يأتى :

(١) المنشور الذى أذاعه الخديو على أهالى السودان ، يخبرهم فيه أنه عهد إلى غردون بتأليف حكومة قوية تعمل على توطيد النظام .

(٢) سلطة الخديو المقيدة ، فإنه كان طبقا للفرمانات لا يستطيع التنازل عن السودان ولا تركه ، وقد احتج الباب العالى فعلا على هذا الإخلاء . فالخديو حتى لو كان قد أراد التخلى عن السودان ، فإنه كان لا يملك ذلك . والمعاهدة التى وقعها السير درامون ولف مع الباب العالى فى الآستانة فى ٢٤ أكتوبر سنة ١٨٨٥ لم تنص على التخلى عن السودان ، بل هى على العكس من ذلك قد نصت على تبعية السودان بالوسائل السلمية (م ٢) ، وعلى أن تعهدات الخديو الدولية لا يجوز أن تتعارض مع الامتيازات التى منحتها له الفرمانات السلطانية (م ٥)

(٣) على أن الحكومة المصرية إنما تخلى عن السودان إلا المناطق الداخلية وبقيت الموانى تحت الإدارة المصرية . وما أخلته من المناطق الداخلية لم يكن بطوعها ، إذ فرض عليها فرضا ، وقد رأينا كيف استقال شريف باشا لهذا السبب .

(٤) اعتراف الحكومة البريطانية طول المدة التى بقى فيها السودان خاليا من الجيوش المصرية بحقوق مصر ، فقد عقدت اتفاقا مع ألمانيا فى سنة ١٨٩٠ ، ومع إيطاليا فى سنة ١٨٩١ ، ومع الكونغو الحرة فى سنة ١٨٩٤ ، وأجازت فى هذه الاتفاقات أن تحتل هذه الدول بعض مناطق السودان ، ولكنها اشترطت أن كل احتلال من هذا القبيل لا يمس

حقوق الحكومة المصرية على هذه الأقاليم ، وتبقى هذه الحقوق معلقة إلى أن تتمكن الحكومة المصرية من استرداد المناطق المذكورة . ومما يؤيد ذلك أيضا حادثة فاشودة المعروفة ؛ فقد احتل الفرنسيون فاشودة تحت قيادة الكابتن مارشان ، فذهب اليه كتشنر ، وبعد محادثة لم يرض مارشان أن يترك فاشودة إلا بعد أن رفع كتشنر عليها العلم المصرى وحده ، وهذا اعتراف صريح من انجلترا بأن السودان كان وظل أرضا مصرية .

يتبين إذن من كل هذا أن السودان ، منذ إخلائه إلى أن استردّ ، لم ينقطع عن أن يكون من الناحية القانونية جزءا من مصر ، ولم يتغير وضعه القانونى بعد ثورة المهدى والإخلاء عما كان قبل ذلك .

٣ — استرداد السودان واتفاقيتا سنة ١٨٩٩

كيف استرد السودان — لمحة تاريخية :

بعد أن أخلى السودان بدأت الدول الأجنبية تتطلع إليه وتمد له الشباك . فخشيت انجلترا عواقب ذلك ، واعتزمت على أن تترك الحكومة المصرية تستردّه حتى تدرأ عنه مطامع الدول ، وفى سنة ١٨٩٦ اتفق سردار الجيش المصرى مع اللورد كرومر

على أن تعد حملة لاسترداد السودان . فأعدت حملة قوامها ١٦٦٨٢ جنديا مصريا ، وانضم إليها أورطة بريطانية واحدة لا يجاوز عددها ٨٠٠ جندى اشتركت فى معركة واحدة هى معركة الحفير . أما الجنود المصريون فقد اشتركوا فى جميع معارك الحملة إلى أن تم فتح دنقله فى ٢٣ سبتمبر سنة ١٨٩٦ . وقد امتدح كتشنر الجيش المصرى فى تقرير له رفعه إلى سمو الخديو ، ونوه اللورد كرومر بهذا النصر فى تقريره السنوى عام ١٨٩٧

وتتابعت انتصارات الجيوش المصرية ، فبعد الانتصار فى معركة دنقلة انتصرت فى معركة العطبرة فى أبريل سنة ١٨٩٧ وعدد الجيوش المصرية أكثر من ١٨٠٠٠ ومعها لواء انجليزى واحد أى نحو ١٥٠٠ جندى . ثم فى معركة أم درمان فى سنة ١٨٩٨ وقد بلغ عدد الجيوش المصرية ٢٢٠٠٠ جندى أما الجنود البريطانية فقد بلغ عددهم ٤٠٠٠ ، وكانت معركة الجديد آخر سلسلة المعارك السودانية ، وفيها قتل الخليفه التعايشى .

وقد بلغ مجموع تكاليف الحملة ٢,٣٥٤,٣٥٤ جنيها مصريا تحملتها الخزانة المصرية .

الظروف التى كانت قائمة وقت عقد اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ :

تقدم القول أن السودان بقى مدة إخلائه من سنة ١٨٨٥ إلى سنة ١٨٩٨ جزءا لا ينفصل عن مصر من الناحيـة القانونية . وباسترداده رجع جزءا لا ينفصل عن مصر من الناحيين القانونية والفعلية .

وبالرغم من ذلك حرصت الحكومة البريطانية عقب استرداد السودان أن تعقد مع مصر اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ ، ويلاحظ أن الظروف التى كانت قائمـة وقت فرض هاتين الاتفاقيتين على مصر هى ما يأتى :

(١) لم تكن مصر تملك أن تعقـد معاهدات سياسـية كما تقدم القول .

(٢) كانت السيادة العثمانية منبسطة على السودان (إذ لم تتنازل عنها تركيا إلا ابتداء من ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وفى معاهدة لوزان سنة ١٩٢٢) فلم يكن ممكنا أن تتعاقد مصر مع انجلترا فى اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ على السيادة .

(٣) لم تكن مصر تملك كذلك التعاقد على حقها القانونى فى إدارة السودان ، وهو الحق الممنوح لها بمقتضى الفرمانات العثمانية ، إذ أن هذا الحق هو امتياز لا تستطيع مصر التنازل عنه كما قدمنا .

(٤) ولكن انجلترا كانت تدير شؤون مصر إدارة فعلية ، وإن كانت إدارة لا سند لها من القانون . ولما كانت مصر لها حق إدارة السودان باعتباره جزءا منها ، فقد كان من الطبيعى أن من يدير مصر يدير السودان تبعا لها . وتكون اتفاقية سنة ١٨٩٩ هى النتيجة الطبيعية من الوضع الذى كان قائما وقت ذلك ، فهى وليدة ظروف وملابسات خاصة قامت بقيامها ، ويجب أن تنتهى بانتهائها .

لم يكن الغرض إذن من اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ أن تشترك انجلترا فى السيادة على السودان لأن السيادة كانت لتركيا ليس لها فيها شريك ، ولا أن تشترك فى حق الإدارة القانونى لأن هذا حق كانت مصر لا تستطيع أن تنزل عنه ولا أن تشرك أحدا فيه . وإنما كان الغرض أن تشترك انجلترا فى الإدارة الفعلية ، لأنها كانت تزعم لنفسها حق إدارة مصر ، فهى تمد زعمها الى السودان الذى هو جزء من مصر . وهذا ما يذكره اللورد كرومر نفسه فى تقريره عن مصر سنة ١٩٠٠ فهو يوافق أعضاء مجلس شورى القوانين على أن " السودان جزء لا ينفصل عن مصر " وليس للإنجليز فيه إلا الاشتراك فى الإدارة طبقا لاتفاقية سنة ١٨٩٩ ، وهى اتفاقية ليس من شأنها المساس بحقوق مصر الشرعية . وهذا ما يقوله بالحرف الواحد : " أرى فيما تقدم به المجلس التشريعى على ميزانية السنة الجارية

من الملاحظات أنه قد قيل إن المجلس يوافق على المصروفات المقترحة للسودان لأنه يعتبر هذه البلاد جزءا لا ينفصل عن مصر . وهذا نظر صحيح فى جوهره . والنظام السياسى لإدارة السودان على كل حال يقرره الاتفاق الذى تم ما بين بريطانيا العظمى ومصر وأمضى فى ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ ، ولما كان من المحتمل أن بعض أعضاء المجلس التشريعى لا يقفون وقوفا تاما على الغرض المقصود من هذا الاتفاق ، فإنى أنتهز هذه الفرصة لأبين أن هذا الاتفاق لم يوضع لأية رغبة أو بأية نية فى الانتقاص من حقوق مصر الشرعية ، والأغراض الأساسية التى توخاها واضعوه هى أولا أن يكفل لسكان السودان ادارة حسنة ، وأن يجنب ثانيا فى هذه البلاد التعقيدات الخاصة التى أدى اليها فى مصر نظام الامتيازات الدولى .

"I observe, in the remarks of the Legislative Council on the Estimates of the current year, that it is stated that the Council approves of the proposed expenditure on the Sudan, as they consider that the country "forms an integral part of Egypt ,,

That view is substantially correct. The political regime in the Sudan is, however, governed by the convention between Great Britain and Egypt, signed on January 19, 1899. As it is possible that some members of the Legislative Council may not be fully acquainted with the purpose of that instrument, I take this opportunity of explaining that it was not framed with any wish or intention to curtail

the legitimate rights of Egypt. The main objects of its authors were: first, to insure good government to the people of the Sudan; and, secondly, to avert from the country the special complications to which an international regime has given rise in Egypt". (Cromer's Report on Conditions in Egypt in 1900).

نصوص اتفاقية سنة ١٨٩٩ :

وحتى نتمكن من تكييف اتفاقية سنة ١٨٩٩ من الناحية القانونية ، نورد أولا نصوص هذه الاتفاقية :

"حيث إن بعض أقاليم السودان التى خرجت عن طاعة الحضرة الفخيمة الخديوية قد صار افتتاحها بالوسائل الحربية والمباية التى بذلتها بالاتحاد حكومتا جلالة ملكة الانجليز والجناب العالى الخديوى — وحيث قد أصبح من الضرورى وضع نظام مخصوص لأجل إدارة الأقاليم المفتتحة المذكورة وسن القوانين اللازمة لها بمراعاة ما هو عليه الجانب العظيم من تلك الأقاليم من التأخر وعدم الاستقرار على حال إلى الآن ، وما تستلزمه حالة كل جهة من الاحتياطات المتنوعة — وحيث إنه من المقتضى التصريح بمطالب حكومة جلالة الملكة المترتبة على ما لها من حق الفتح ، وذلك بأن تشترك فى وضع النظام الإدارى والقانونى الآنف ذكره وفى إجراء تنفيذ مفعوله وتوسيع نطاقه فى المستقبل — وحيث إنه تراءى من جملة وجوه

أصبحت إلحاق وادى حلفا وسواكن إداريا بالأقاليم المتصلة المجاورة لها . فلذلك قد صار الاتفاق والإقرار فيما بين الفريقين على هذا بما لها من التفويض اللازم بهذا الشأن على ما يأتى وهو :

(١) تطلق لفظة السودان فى هذا الوفاق على جميع الأراضى الكائنة إلى جنوبى الدرجة الثانية والعشرين من خطوط العرض وهى :

أولا — الأراضى التى لم تخلها قط الجنود المصرية منذ سنة ١٨٨٢

ثانيا — الأراضى التى كانت تحت إدارة الحكومة المصرية قبل ثورة السودانيين الأخيرة وفقدت منها وقتيا ثم افتتحتها الان حكومة جلالة الملكة والحكومة المصرية بالاتحاد .

ثالثا — الأراضى التى قد تفتحها بالاتحاد الحكومتان المذكورتان من الان فصاعدا .

(٢) يستعمل العلم البريطانى والعلم المصرى معا فى البر والبحر بجميع أنحاء السودان ما عدا مدينة سواكن فلا يستعمل فيها إلا العلم المصرى فقط .

(٣) تفوض الرياسة العليا العسكرية والمدنية فى السودان إلى موظف واحد يلقب " حاكم عموم السودان " . ويكون

تعيينه بأمر عال خديوى بناء على طلب حكومة جلالة الملكة . ولا يفصل عن وظيفته إلا بأمر عال يصدر برضاء الحكومة البريطانية .

(٤) القوانين وكافة الأوامر واللوائح التى يكون لها قوة القانون المعمول به والتى من شأنها تحسين إدارة حكومة السودان أو تقرير حقوق الملكية فيه بجميع أنواعها وكيفية أيلولتها والتصرف فيها يجوز سنها أو تحويرها أو نسخها من وقت إلى آخر بمنشور من الحاكم العام . وهذه القوانين والأوامر واللوائح يجوز أن يسرى مفعولها على جميع أنحاء السودان أو على جزء معلوم منه . ويجوز أن يترتب عليها صراحة أو ضمنا تحوير أو نسخ أى قانون أو أية لائحة من القوانين واللوائح الموجودة وعلى الحاكم العام أن يبلغ على الفور جميع المنشورات التى يصدرها من هذا القبيل إلى وكيل وقنصل جنرال الحكومة البريطانية بالقاهرة وإلى رئيس مجلس نظار الجناب العالى الخديو .

(٥) لا يسرى على السودان أو على جزء منه شىء ما من القوانين أو الأوامر العالية أو القرارات المصرية التى تصدر من الآن فصاعدا إلا ما يصدر بإجرائه منها منشور من الحاكم العام بالكيفية السالف بيانها .

(٦) المنشور الذى يصدر من حاكم عموم السودان ببيان الشروط التى بموجبها يصرح للأوروبيين من أية جنسية كانت بحرية المتاجرة أو السكنى بالسودان أو تملك ملك كائن ضمن حدوده لا يشمل امتيازات خصوصية لرعايا أية دولة أو دول .

(٧) لاتدفع رسوم الواردات على البضائع الآتية من الأراضى المصرية حين دخولها إلى السودان . ولكن يجوز مع ذلك تحصيل الرسوم المذكورة على البضائع القادمة من غير الأراضى المصرية . إلا أنه فى حالة ما إذا كانت تلك البضائع آتية إلى السودان من أرض سواكن أو أية ميناء أخرى من موانى ساحل البحر الأحمر لا يجوز أن تزيد الرسوم التى تحصل عليها عن القيمة الجارى تحصيلها حقيقة على مثلها من البضائع الواردة إلى البلاد المصرية من الخارج . ويجوز أن تقرر عوائد على البضائع التى تخرج من السودان بحسب ما يقرره الحاكم العام من وقت إلى آخر فى المنشورات التى يصدرها بهذا الشأن .

(٨) فيما عدا مدينة سواكن لا تمتد سلطة المحاكم المختلطة على أية جهة من جهات السودان ولا يعترف بها فيه بوجه من الوجوه .

(٩) يعتبر السودان بأجمعه ما عدا سواكن تحت الأحكام العرفية ، ويبقى كذلك إلى أن يتقرر خلاف ذلك بمنشور من الحاكم العام .

(١٠) لا يجوز تعيين قناصل أو وكلاء قناصل أو مأمورى قنصلات بالسودان ، ولا يصرح لهم بالإقامة قبل المصادقة على ذلك من الحكومة البريطانية .

(١١) ممنوع منعا مطلقا إيصال الرقيق إلى السودان أو تصديره منه ، وسيصدر منشور بالإجراءات اللازم اتخاذها للتنفيذ بهذا الشأن .

(١٢) قد حصل الاتفاق بين الحكومتين على وجوب المحافظة منهما على تنفيذ مفعول معاهدة بروكسل المبرمة بتاريخ ٢ يوليه سنة ١٨٩٠ فيما يتعلق بادخال الأسلحة النارية والذخائر الحربية والأشربة المقطرة أو الروحية وبيعها أو تشغيلها .

التكييف القانونى لاتفاقية سنة ١٨٩٩ :

تقدم القول أن السيادة العثمانية لم تزل باخلاء السودان ، بل بقيت هذه السيادة مبسوطة قانونا طول مدة الإخلاء ، ثم بقيت مبسوطة بعد استرداد السودان إلى ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وهو التاريخ الذى حدّدته معاهدة لوزان لتنازل تركيا عن هذه السيادة .

فالحكومة البريطانية عند استرداد السودان كانت لا تستطيع أن تثبت لنفسها حق السيادة عليه أو أن تشترك فى هذا الحق إلا بأحد أمرين : (١) إما بأن تتعاقد مع الدولة العثمانية تعاقدا ينقل لها حق السيادة أو يشركها فيه ، أو (٢) بأن تعلن ضم السودان إلى امبراطوريتها وتعترف لها الدول بذلك .

وهى لم تتعاقد مع الدولة العثمانية ، بل إن هذه الدولة احتجت على اتفاقية سنة ١٨٩٩ نفسها كما احتجت على إخلاء السودان .

كما أنها لم ترد أن تضم السودان إلى امبراطوريتها . ولا يرجع ذلك إلى عفة السياسة البريطانية ، بل يرجع إلى اعتبارات قانونية واعتبارات سياسية .

أما الاعتبارات القانونية فتتلخص فى أن الضم فيه تجاهل غير مستساغ للسيادة العثمانية ، وفيه غمط شديد لحقوق مصر وهى التى دفعت تكاليف الحملة لاسترداد السودان من دم ومال . وقد جهزت الحملة رسميا باسم الخديو وحده .

وأما الاعتبارات السياسية — وهى الأقوى — فترجع إلى أن انجلترا لو كانت قد أعلنت ضم السودان ، لتألبت عليها

الدول ورفضت الاعتراف لها بذلك ، فان إخلاء السودان كان مثارا لمطامع هذه الدول كما قدمنا ، حتى اضطرت انجلترا إلى استرضائها باتفاقات عقدتها مع ألمانيا وإيطاليا والكونغو الحرة ، ثم رأت أن الضرورة تقضي عليها بترك مصر تسترد السودان حتى تنقطع هذه المطامع ، وقد اضطرت فعلا إلى رفع العلم المصرى وحده على فاشودة حتى ترد عنها الفرنسيين كما قدمنا . فضم السودان إلى ممتلكات انجلترا يقيم ثائرة الدول الأوروبية ، وهذا ما لم تكن انجلترا مستعدة لمواجهته ، فآثرت أن تعدل عن هذا الطريق .

هذا التحليل لا نبتدعه ، بل هو مستخلص مما يقوله اللورد كرومر نفسه فى كتابه مصر الحديثة ، ننقله فيما يأتى : " . . . كان يوجد ما يبرر إلى حد ما أن تضم انجلترا الأقاليم التى استردت . ولكن كانت هناك اعتبارات هامة تثنى عن اتباع هذه الخطة . أذكر أولا من هذه الاعتبارات أنه بالرغم من أن انجلترا كان لها دون شك المقام الأول فى الشركة الانجليزية المصرية ، فإن مصر فى الوقت ذاته قد قامت فى هذا العمل المشترك بدور ، وإن يكن دور المساعد ، إلا أنه كان دورا نافعا جدا ومشرفا للغاية . فتجاهل حق مصر فى تقرير المستقبل السياسى للسودان كان يعتبر إلى حد بعيد عملا غير عادل . وأذكر ثانيا أن تجهيز الحملة وتسييرها كان دائما باسم خديو

مصر ، فاذا اتخـذ عقب انتهاء الحملة مباشرة عمـل حاسم باسم الحكومة البريطانية وحدها ، كان فى اتخاذ هذه الخطة انحراف مفاجئ منتقـد عن السياسة التى اتبعت حتى تلك الساعة .

وأذكر ثالثا — وهذا اعتبار كان فى ذاته حاسما — أنه لم يكن فى مصلحة بريطانيا العظمى أن تزيد فى تبعاتها — وهى تبعات عالمية — بأن تأخذ على عاتقها أن تحكم مباشرة إقليما أفريقيا شاسعا آخر . هذه الاعتبارات وغيرها مما لا حاجة إلى ذكره أدت إلى وجوب اعتبار السودان أرضا عثمانية ، وإلى ما يترتب على ذلك من وجوب أن يديره الخديو تابع السلطان وفقـا لنصوص الفرمانات الشاهانية " .

" . . . . the annexation of the reconquered territories by England would have been partially justifiable. There were, however, some weighty arguments against the adoption of this course. In the first place, although in the Anglo-Egyptian partnership England was unquestionably the senior partner, at the same time, Egypt had played a very useful and honourable, albait auxiliary, part in the joint undertaking. It would have been very unjust to ignore Egyptian claims in deciding on the future political status of the Sudan. In the second place, the campaign had throughout been carried on in the name of the Khedive. If, immediately on its conclusion, decisive action had been taken in the name of the British Government alone, the adoption of such a course would have involved a brusque and objectionable departure from the policy heretofore pursued. In the third place-and this consideration would,

by itself, have been conclusive-it was not in the interests of Great Britain to add to its responsabilities, which were already world-wide, by assuming the direct government of another huge African territory. These and other considerations, on which it is unnecessary to dwell, pointed to the conclusion that the Sudan should be regarded as Ottoman territory, and that, therefore, it should be governed in accordance with the terms of the Imperial Firmans by the Sultan's feudatory, the Khedive." (Lord Cromer (Modern Egypt II p. 113).

كانت هذه هى النتيجة المنطقية المحتمة ، فان انجلترا إذا كانت لم تضم السودان إلى ممتلكاتها ولم تتعاقد مع الدولة العثمانية على أن تنقل اليها حقوق السيادة ، لم يبق أمامها إلا أن تعتبر السودان باقيا تحت السيادة العثمانية هو ومصر معا ، ويعود السودان بالنسبة إلى مصر كما كان قبل ثورة المهدى .

ولكن انجلترا أبت أن تسلم بهذه النتيجة المنطقية ، وهى وحدها التى تستقيم فى نظر القانون الدولى . فعمدت إلى عقد اتفاقية سنة ١٨٩٩ مع مصر ، وأرادت بذلك أن تفرد السودان بإدارة خاصة تشترك هى فيها وتعمل على أن يكون لها نصيب الأسد . وقد ذكرت أنها إنما تريد بذلك أن تصلك عن السودان اغلال الامتيازات الأجنبية (أنظر ما يقوله اللورد كرومر فى هذا الصدد فى كتابه مصر الحديثة جزء ٢ ص ١١٤) .

وقد كان اللورد كرومر يحاول المستحيل ، فهو لا يستطيع أن يتكلم عن حق الفتح باعتباره سببا لكسب السيادة ، ولا يستطيع أن يرفع العلم الانجليزى إلى جانب العلم المصرى رمزا لهذه السيادة ، ولا يستطيع أن يلغى الامتيازات الأجنبية ، لا يستطيع أن يفعل شيئا من ذلك دون أن يعلن ضم السودان إلى الامبراطورية البريطانية ، أو على الأقل دون أن يشارك الدولة العلية فى سيادتها على السودان . ولكنه لم يفعل هذا ولا ذاك . فانجلترا لا تصبح شريكة فى السيادة على السودان ، وإذا تكلمت عن حق الفتح فذلك لكى تنتصر على الاشتراك فى وضع نظام إدارى وقانونى للسودان كما تقول الاتفاقية نفسها ، وإذا رفعت علمها إلى العلم المصرى فإن هذا لا يمكن أن يكون رمزا للسيادة ، وإذا ألغت الامتيازات الأجنبية فإن هذا لا يكون إلا إلغاء عرفيا قوته تنحصر فى تسليم الدول به . وعلى هذا الوجه ينبغى أن تفسر اتفاقية سنة ١٨٩٩ فى نصوصها التى تتعلق بحق الفتح وبرفع العلم الانجليزى وبإلغاء الامتيازات الأجنبية .

بقيت النصوص الخاصة بإدارة السودان . وهذه نصوص يجب أن تفسر كما قلنا على أنها نصوص تشرك انجلترا ، لا فى الحق القانونى فى إدارة السودان وهذا حق خالص لمصر لا تستطيع أن تشرك أحدا فيه ، بل فى الإدارة الفعلية للسودان ما دامت انجلترا تدير مصر نفسها إدارة فعلية .

فاتفاقية سنة ١٨٩٩ تقيم نظاما إداريا موقوتا يمكن أن يسمى (Modus Vivendi) وقد دعت اليه ظروف خاصة ، ولا شك فى أنه يزول بزوال هذه الظروف .

ولم يخف اللورد كرومر ما فى هذه الاتفاقية من شذوذ ، وصرح بأنها تقيم نظاما لم يعرف من قبل فى القانون الدولى ، فقال ما يأتى : " لقد كان ضروريا إذن أن يخترع نظام يكون السودان بمقتضاه ، فى وقت واحد ، مصريا إلى الحد الذى يتفق مع مقتضيات العدل والسياسة ، وبريطانيا إلى حد يكفى لتجنيب البلاد فى إدارتها من أن يعطلها نظام الامتيازات الدولى الذى تتغلغل بالضرورة فى حياة مصر السياسية . وكان من الواضح أن هذين الاعتبارين المتعارضين لا يستطاع التوفيق فيما بينهما من غير أن يخلق نظام مافق من الحكم لم يعرفه القانون الدولى من قبل " .

"It was, therefore, necessary to invent some method by which the Sudan should be, at one and the same time, Egyptian to such an extent as to satisfy equitable and political exigencies, and yet sufficiently British to prevent the administration of the country from beirg hampered by the international burr which necessarily harg on to the skirts of Egyptian political existerce. It was manitest that these conflicting acquirements could not be satisfied without the creation of some hybrid form of government, hitherto unknown to international jurisprudence." (Modern Egypt II pp. 114-115).

وقد كانت هذه الاتفاقية مثارا للعجب والدهشة فى الأوساط الدولية ، وموضعا لاحتجاج الدولة العثمانية . وفى هذا المعنى يقول اللورد كرومر : "عند ما نشرت هذه الاتفاقية استرعت النظر كثيرا بطبيعة الحال . وقد دهش الدبلوماسيون الذين يتعلقون بالأوضاع المألوفة ، ومن المحتمل أن يكونوا قد انزعجوا قليلا ، عند ما شهدوا خلق نظام سياسى لم يكن معروفا من قبل فى القانون الأوروبى . وقد قال لى أحد زملائى الأجانب إنه يفهم أن أقليما يكون بريطانيا أو يكون عثمانيا ، ولكنه لا يستطيع أن يفهم نظام السودان ، فهو لا هذا ولا ذاك . فأجبت بأن النظام السياسى للسودان هو هذا الذى تقرره اتفاقية ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ . ولست بمستطيع أن أتقدم بتعريف أدق تحديدا وأكثر إيضاحا . . . . وإذا كان صحيحا أن السلطان قد همس ببعض كلمات من الاحتجاج غير الجدى ، فإننا لم نواجه معارضة جدية من أى مقام "

"When this agreement was published, it naturally attracted much attention. Diplomatists, who were wedded to conventionalities, were puzzled, and perhaps slightly shocked at the erection of a political status hitherto unknown to the law of Europe. One of my foreign colleagues pointed out to me that he understood what British territory meant as also what Ottoman territory meant, but that he could not understand the status of the Sudan, which was neither

one nor the other. I replied that the political status of the Sudan was such as was laid down in the Agreement of January 19, 1899, and that I could give no more precise or epigrammatic definition... It is true that the Sultan murmured some few words of ineffectual protest, but no serious opposition was encountered from any quarter." (Modern Egypt II p. 117).

وحتى هـذا النظام الادارى الموقوت الذى تقيمه اتفاقية سنة ١٨٩٩ يجب أن يلاحظ فى شأنه الأمور الآتية :

(١) ليس فى نصوص الاتفاقية ما يحتم أن يكون الحاكم للسودان انجليزيا ، كما أنه ليس فى نصوصها ما يحتم أن يكون مصريا . وما ورد فى هذا الشأن هو وجوب اتفاق مصر وانجلترا على الشخص الذى يعين حاكما عاما . فاذا لم تقبل انجلترا إلا أن يكون انجليزيا أمكن لمصر أن تمتنع عن تعيينه . وإذا أبت مصر ألا أن تعين مصريا أمكن لانجلترا أن تمتنع عن ترشيحه . لذلك لا يكون هناك مناص من أن تصطلح الحكومتان على ضرب من التناوب .

(٢) القوانين التى يصدرها الحاكم العام لا بد فيها من موافقة مصر وانجلترا ، وهى مقصورة على الأمور الادارية العادية وستأتى الاشارة الى ذلك .

(٣) المفهوم من نصوص الاتفاقية أن تشترك مصر وانجلترا اشتراكا فعليا فى ادارة السودان لا أن تستأثر انجلترا وحدها بالادارة وأن يقتصر اشتراك مصر على أن يكون رمزيا .

(٤) لم يرد فى الاتفاقية نص واحد على وجود جنود بريطانيين فى السودان ، فكون وجودهم منذ سنة ١٨٩٨ إلى سنة ١٩٥٦ لا سند له من قانون أو معاهدة . وليس الجنود البريطانيون المرابطون فى السودان أحق فى البقاء من الجنود البريطانيين المرابطين فى مصر .

ونلخص الآن وضع السودان بعد اتفاقية سنة ١٨٩٩ فيما يأتى :

(١) بقى السودان تحت السيادة العثمانية .

(٢) بقى السودان جزءا لا ينفصل عن مصر ، وذلك من الناحية الدولية .

(٣) أما من الناحيتين الدستورية والادارية فقد انفصل السودان عن مصر بمقتضى هذا النظام الموقوت الذى أقامته اتفاقية سنة ١٨٩٩ لظروف خاصة سبقت الاشارة اليها .

٤ — السودان منذ اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ الى معاهدة سنة ١٩٣٦

طبقت اتفاقية سنة ١٨٩٩ تطبيقا فيه كثير من التحيف لحقوق مصر . ومع أن هذه الاتفاقية لاتقيم وزنا كبيرا لهذه الحقوق ، فان انجلترا لم تلبث أن انتقصت من حقوق مصر التي تقررها الاتفاقية نفسها بل أنه لم يمض على توقيع الاتفاقية أكثر من أربع سنوات حتى عمدت انجلترا ، دون أن تشرك معها مصر، إلى توقيع اتفاق مع الحبشة خاص بحدود السودان وذلك فى سنة ١٩٠٢ ، ثم أخذت انجلترا تزيد فى اعتداءاتها على حقوق مصر يوما بعد يوم . وتعاقبت أعمال الاعتداء حتى تفاقمت فى أحداث سنة ١٩٢٤ .

ومنذ سنة ١٨٩٩ الى سنة ١٩١٢ كانت القوانين التى يصدرها الحاكم العام لا تصدر إلا بموافقة الحكومة المصرية وذلك طبقا لنصوص الاتفاقية .

ومنذ سنة ١٩١٢ جعل الحاكم العام يصدر القوانين دون أن يحصل على موافقة الحكومة المصرية ، بل دون إخطارها فى بعض الأحوال .

وفى ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ أعلنت انجلترا الحماية على مصر وامتدت الحماية الى السودان تبعا لمصر . وقد تنازلت تركيا عن سيادتها على مصر والسودان اعتبارا من ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ ، وذلك فى معاهدة لوزان المبرمة فى سنة ١٩٢٣ ، وقد جاء فى المادة ١٧ من هذه المعاهدة ما يأتى : "يعتبر تنازل تركيا عن جميع حقوقها فى مصر والسودان محدثا لأثره ابتداء من ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤" .

وفى ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ أعلنت انجلترا إلغاء الحماية فزالت عن مصر والسودان فى وقت واحد . ولكن انجلترا احتفظت باتفاقية سنة ١٨٩٩ فى السودان .

وفى ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٢٤ سلم المندوب السامى رئيس الحكومة المصرية "عقب مقتل السردار" بلاغا طلب فيه أن تصدر فى خلال أربع وعشرين ساعة الأوامر بارجاع جميع الضباط المصريين ووحدات الجيش المصرى البحتة من السودان. وأن تبلغ المصلحة المختصة أن حكومة السودان ستزيد مساحة الأطيان التى تزرع فى الجزيرة من ٣٠٠,٠٠٠ فدان إلى مقدار غير محدود تبعا لما تقتضيه الحاجة . ولما رفضت الحكومة المصرية تنفيذ هذه المطالب الجائرة نفذتها الحكومة الانجليزية قسرا وقهرا . ثم عقدت اتفاقية مياه النيل المعروفة فى سنة ١٩٢٩ .

ونرى من كل ذلك ، ومن السياسة المرسومة التى ينفذها الحاكم العام للسودان وهى السياسة البريطانية التى ترمى الى فصله عن مصر ، أن انجلترا قد أخلت باتفاقية سنة ١٨٩٩ نفسها ، وأن هذه الاتفاقية ، فوق أنها لا تضع إلا نظاما إداريا موقوتا لظروف زالت فيجب أن يزول بزوالها ، يصح أن تطالب مصر بفسخها لهذه المخالفات الخطيرة التى ارتكبتها انجلترا ولا تزال ترتكبها حتى الآن .

ونلخص الآن وضع السودان قبل معاهدة سنة ١٩٣٦ فيما يأتى :

(١) زالت عن السودان السيادة العثمانية .

(٢) بقى السودان جزءا لا ينفصل عن مصر ، وذلك من الناحية الدولية .

(٣) أما من الناحيتين الدستورية والادارية فقد بقى السودان منفصلا عن مصر بمقتضى اتفاقية سنة ١٨٩٩ ، وقد أرادت مصر فى سنة ١٩٢٣ ، أن تضمن دستورها نصا يقضى بأن صاحب العرش يكون ملك مصر والسودان ، ففرضت انجلترا على مصر ألا تضع هذا النص ، وصدر الدستور خاليا منه .

٥ — السودان ومعاهدة سنة ١٩٣٦

المفاوضات السابقة على معاهدة سنة ١٩٣٦ :

موقف انجلترا من السودان فى العمل يناقض موقفها منه فى القول ، فهى قد تدرجت فى العمل ، بسلسلة من الاعتداءات سبقت الاشارة اليها ، الى انكار حقوق مصر تدريجيا ومعارضتها بأعمال ترمى الى فصل السودان عن مصر. أما فى القول فان من يتتبع المراحل التى مرت بها مفاوضاتنا المتعاقبة ، يتبين أن الانجليز قد تدرجوا فيها تدرجا عكسيا فى دعواهم بالنسبة إلى السودان ، فخفضوا من هذه الدعوى فى كل مرحلة عن المرحلة التى تسبقها . ويمكن أن نقرر بوجه عام أنهم فى المرحلة الأولى تمسكوا بفصل السودان عن مصر وانكار أن هناك أية علاقة بين البلدين إلا ما لمصر من مصالح مادية فى ماء النيل . ثم اعترفوا فى المرحلة الثانية بأن لمصر حق السيادة على السودان ولكنه حق مشترك ما بين مصر وانجلترا . وفى المرحلة الثالثة اقتصروا على التمسك باتفاقية سنة ١٨٩٩ وسكتوا عن حق السيادة أو جعلوه أمرا محتفظا به . وانتهوا فى المفاوضات الأخيرة بأن اعترفوا بالتاج المشترك لمصر والسودان . وننقل عن الوثائق الرسمية ما يبين ذلك بجلاء .

ففى المرحلة الأولى التى بدأت بمشروع ملنر سنة ١٩٢٠ وانتهت بمفاوضات المغفور له سعد زغلول باشا مع المستر ماكدونالد نرى بوضوح أن انجلترا تمسك بأنها هى صاحبة الشأن الأول فى السودان ؛ وبأنه لا توجد بين السودان ومصر علاقة فى غير ماء النيل .

ولكن انجلترا فى المرحلة الثانية خفضت من دعواها هذه ، فاعترفت أن لمصر حق السيادة على السودان وإن كانت هذه السيادة حقا مشتركا بينها وبين مصر . وقد ورد هذا صراحة فى مشروع تشمبرلن الذى قدمه للمغفور له ثروت باشا ، إذ جاء فيه ما يأتى : " تعترف الحكومتان المتعاقدتان بأن أوفى ضمان لصيانة مصالحهما ولا سيما مصالح مصر فى مجارى النيل العليا هو استمرار سيادتهما المشتركة فى السودان " .

وفى المرحلة الثالثة عدلت انجلترا عن ذكر السيادة المشتركة ، وتركت السيادة على السودان أمرا مسكوتا عنه أو محتفظا به ، وهذا ما وقع فى مفاوضات المغفور له محمد محمود باشا ، وفى مفاوضات النحاس باشا الأولى . ثم فى معاهدة سنة ١٩٣٦ .

وفى المرحلة الرابعة جاء فى بروتوكول السودان ما يأتى : " إن السياسة التى يتعهد الطرفان الساميان المتعاقدان باتباعها فى السودان ، فى نطاق وحدة مصر والسودان تحت تاج مصر المشترك ، ستكون أهدافها الأساسية الخ الخ " .

وهذا التناقض ما بين القول والعمل يدل على أن الانجليز ، عند ما يجابهون بالحقائق ، يضطرون إلى الاعتراف بها شيئا فشيئا ، ولكن فى القول لا فى العمل . وقد رأينا أنهم فى العمل قد جعلوا سياستهم التدرج فى فصل السودان عن مصر .

نصوص معاهدة سنة ١٩٣٦ الخاصة بالسودان :

نصت المادة ١١ من معاهدة سنة ١٩٣٦ على ما يأتى :

(١) مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة فى المستقبل لتعديل اتفاقيتى ١٩ يناير و ١٠ يوليه سنة ١٨٩٩ قد اتفق الطرفان المتعاقدان على أن إدارة السودان تستمر مستمدة من الاتفاقيتين المذكورتين . ويواصل الحاكم العام ، بالنيابة عن كلا الطرفين المتعاقدين ، مباشرة السلطات المخولة له بمقتضى هاتين الاتفاقيتين — والطرفان المتعاقدان متفقان على أن الغاية الأولى لإدارتهما فى السودان يجب أن تكون رفاهية السودانيين — وليس فى نصوص هذه المادة أى مساس بمسألة السيادة على السودان .

(٢) وبناء على ذلك تبقى سلطة تعيين الموظفين فى السودان وترقيتهم مخولة للحاكم العام الذى يختار المرشحين الصالحين من بين البريطانيين والمصريين عند التعيين فى الوظائف الجديدة التى لا يتوفر لها سودانيون .

(٣) يكون جنود بريطانيون وجنود مصريون تحت تصرف الحاكم العام للدفاع عن السودان فضلا عن الجنود السودانيين .

(٤) تكون هجرة المصريين إلى السودان خالية من كل قيد إلا فيما يتعلق بالصحة والنظام العام .

(٥) لا يكون هناك تمييز فى السودان بين الرعايا البريطانيين والرعايا المصريين فى شؤون التجارة والمهاجرة أو فى الملكية .

(٦) اتفق الطرفان المتعاقدان على الأحكام الواردة فى ملحق هذه المادة فيما يتعلق بالطريقة التى تصبح بها الاتفاقات الدولية سارية فى السودان .

التحليل القانونى لهذه النصوص :

هذه هى نصوص معاهدة سنة ١٩٣٦ المتعلقة بالسودان . ونميز الآن فى هذه النصوص بين ما هو قاطع فى أن هذه المعاهدة لم تعرض إلا لنظام إدارى موقوت دون مساس بوحدة مصر والسودان ، وبين ما ينطوى على لبس فى ذلك فننظر فى معناه المحتمل .

يقطع فى أن معاهدة سنة ١٩٣٦ لم تعرض إلا لنظام إدارى موقوت دون مساس بوحدة مصر والسودان من الناحية الدولية النصوص الآتية :

(١) "مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة فى المستقبل لتعديل اتفاقيتى ١٩ يناير و ١٠ يوليه سنة ١٨٩٩" هذا ما جاء فى صدر المادة ١١ من المعاهدة ، وهو قاطع فى أن اتفاقيتى سنة ١٨٩٩ قابلتان للتعديل ، وأن تعديلهما موكول إلى اتفاق يعقد فى المستقبل . فالنظام القائم على هاتين الاتفاقيتين هو إذن نظام موقوت نظر الطرفان منذ سنة ١٩٣٦ إلى احتمال تعديله .

(٢) "قد اتفق الطرفان المتعاقدان على أن إدارة السودان تستمر مستمدة من الاتفاقيتين المذكورتين ، ويواصل الحاكم العام ، بالنيابة عن كلا الطرفين المتعاقدين ، مباشرة السلطات المخولة له بمقتضى هاتين الاتفاقيتين" . وهذا النص قاطع فى أن النظام القائم على هاتين الاتفاقيتين إنما هو نظام إدارى ، وإن الحاكم العام يباشر سلطاته الإدارية نائبا عن مصر وإنجلترا .

وهناك نصوص تحتاج إلى شىء من الإمعان فى النظر ، نلخصها فيما يأتى :

(١) "والطرفان المتعاقدان متفقان على أن الغاية الأولى لإدارتهما فى السودان يجب أن تكون رفاهية السودانيين" .

أما أن الغاية الأولى من إدارة السودان ، ومن إدارة أى بلد آخر ، يجب أن تكون رفاهية أهل هذا البلد ، فذلك أمر لا شك فيه ، وما كانت هنالك حاجة للنص عليه . فهل يفهم من هذا النص أن المراد به هو أن يشار إلى أن السودان بلد محكوم تديره مصر وبريطانيا إدارة الغاية منها رفاهية هذا الشعب المحكوم؟ لا نرى أن العبارة تحمل هذا المعنى . وكل ما يمكن أن يستخلص منها هو أن مصر — وقد اضطرت أن تفصل عنها جزءا من أراضيها فصلا إداريا محضا ، واضطرت أن تشرك معها انجلترا فى الإدارة — قد اعترفت بما يترتب على هذا الفصل الإدارى من وجوب أن يتميز السودان عن مصر تمييزا إداريا . فيصح عندئذ أن يكون السودانيون ورفاهيتهم محلا للنص :

(٢) " وليس فى نصوص هذه المادة أى مساس بمسألة السيادة على السودان " .

وهذا النص يحتمل أحد تفسيرين : التفسير الأول هو أن النظام القائم على هذه النصوص إنما هو نظام إدارى محض ، ولا علاقة له بالسيادة على السودان — التى هى أمر خاص بمصر وحدها ، لا تشترك معها فيه انجلترا كما اشتركت فى حق الإدارة . والتفسير الثانى هو أن مصر وانجلترا لم تتفقا على شىء فى مسألة السيادة ، وكل ما اتفقا عليه هو مسألة الإدارة . ومصر

على هذا التفسير الثانى تبقى محتفظة بوجهة نظرها من أن السودان جزء لا ينفصل عنها ولو لم تعترف لها إنجلترا بذلك . على أن التفسير الأول هو الأقرب لمفهوم النص . ومهما يكن من أمر فان التفسير الثانى نفسه لا يتضمن أى اعتراف من مصر بأنها نزلت من وجهة نظرها من أن السودان جزء لا ينفصل عنها .

(٣) فى المعاهدة سلسلة من النصوص تميز بين الموظفين السودانيين والمصريين والبريطانيين وبين الجنود السودانيين والمصريين والبريطانيين ، وتتكلم عن هجرة المصريين إلى السودان . وعن إقامة الرعايا المصريين والبريطانيين فى السودان . وهذه النصوص كلها تحمل على أن فصل السودان فصلا إداريا سوغ أن يكون هناك سودانيون من الناحية الإدارية المحضة ، وأن يكون هناك سودان أيضا من هذه الناحية وحدها ، فأمكن التمييز بين السودانى والمصرى والبريطانى فى الموظفين وفى الجنود ، وأمكن الكلام عن هجرة المصريين إلى السودان وإنها خالية من كل قيد إلا فيما يتعلق بالصحة والنظام العام ، والكلام عن عدم التمييز بين الرعايا البريطانيين والرعايا المصريين المقيمين فى السودان فى شئون التجارة والمهاجرة والملكية ما دامت هذه الرعايا تنتمى إلى الدولتين اللتين تتوليان الإدارة .

(٤) وهناك الملحق الذى يورد الأحكام المتعلقة بكيفية سريان الاتفاقات الدولية على السودان . وتقضى هذه الأحكام بأن سريان هذه الاتفاقات يكون بعمل مشترك من الحكومتين المصرية والبريطانية . وقد يوهم النص أن هذا العمل المشترك هو من أعمال السيادة ، فتكون انجلترا مشتركة فيها . ولكن المتأمل فى النص يرى أن الاتفاقات التى يعنيها هى اتفاقات "ذات صفة فنية أو إنسانية" كما يقول النص ذاته ، بفعل مثل هذه الاتفاقات تسرى على السودان إنما هو أقرب إلى أعمال لإدارة منه إلى أعمال السيادة ، ويكون من الطبيعى أن تشترك فيه مصر و إنجلترا .

يتبين من كل ذلك أن معاهدة سنة ١٩٣٦ إذا كانت قد أقرّت اتفاقية سنة ١٨٩٩ فقد أقرّتها كما هى دون أن تزيد فى قوّتها شيئا ، بل هى قد جعلت تعديلها أمرا محتملا . ويترتب على ذلك أن معاهدة سنة ١٩٣٦ لم تغير من الوضع القانونى للسودان عما كان عليه قبل ثورة المهدى ، فلا يزال السودان جزءا لا ينفصل عن مصر من الناحية الدولية ، أما من الناحيتين الدستورية والإدارية فقد تقدّم القول إن اتفاقية سنة ١٨٩٩ فصلت السودان عن مصر ، ولكن هذه الإتفاقية كما قدّمنا إنما تضع نظاما إداريا موقوتا قام لظروف خاصة ، ويجب أن يزول بزوال هذه الظروف .

وجود الجنود البريطانية فى السودان :

بقيت مسألة أخيرة ، وهى مسألة وجود جنود بريطانيين فى السودان ، وقد نصت عليه الفقرة الثالثة من المادة الحادية عشرة من معاهدة سنة ١٩٣٦ ، فكيف يفسر وجود هذه الجنود ؟ النص يقول إنها جنود تشترك مع جنود مصريين وجنود سودانيين تحت إمرة الحاكم العام للدفاع عن السودان . ولما كان السودان جزءا لا ينفصل عن مصر ، فان وجود هذه الجنود البريطانيين فى السودان يقوم على نفس الأساس الذى يقوم عليه وجود جنود بريطانيين فى مصر نفسها . وكما أن انجلترا احتاجت الى نص فى معاهدة سنة ١٩٣٦ تجعل منه سندا قانونيا لبقاء الجنود البريطانية فى مصر ، فقد احتاجت الى نص آخر فى نفس المعاهدة تجعل منه سندا قانونيا لبقاء الجنود البريطانية فى السودان . ويترتب على ذلك أن وجود الجنود البريطانية فى السودان حكمه هو حكم وجود الجنود البريطانية فى مصر : جنود أجنبية مرابطة فى بلد للدفاع عن هذا البلد .

ولا يجوز أن يقال أن وجود الجنود البريطانية فى السودان مستمد من اشتراك انجلترا فى الإدارة ، لأن الاشتراك فى الادارة لا يترتب عليه أن يكون لبريطانيا جنود فى السودان . ومن هنا ظهرت الحاجة إلى إيراد نص خاص على وجود

الجنود البريطانية فى السودان ، ولم يكن ممكنا الاستغناء عن هذا النص بالنص العام المتعلق بالإدارة . وغنى عن البيان أن وجود الجنود المصرية فى السودان مستمد من أن السودان جزء لا ينفصل عن مصر ، فالجنود المصرية المرابطة فى السودان ترابط إذن فى أرضها لا فى أرض أجنبية . والنص على وجود هـذه الجنود فى المعاهدة لا يفيد معنى جديدا إلا فى جعلها تحت إمرة الحاكم العام .

ويترتب على ما تقدم أن حق اشتراك انجلترا فى إدارة السودان ، إذا سلم جدلا ببقائه ، فانه لا يستلزم مرابطة الجنود البريطانية فى السودان .

obeikandl.com